

محاضرة حول معيار المحاسبة الدولي IAS-39 الأدوات المالية: الاعتراف والقياس

-(الاقتصار على محاسبة التحوط)-

يتناول هذا المعيار المعالجة المحاسبية للأدوات المالية ، وقد جاء استكمالاً لمتطلبات معيار المحاسبة الدولي IAS-32 المتعلق بعرض الأدوات المالية ويعتبر IAS-39 نقطة تحول هامة في الفكر المحاسبي والذي يركز أكثر فأكثر على القيمة العادلة كأساس للقياس والإثبات المحاسبي وذلك بهدف تعزيز خاصية الملائمة للمعلومات المحاسبية المعروضة في التقارير المالية.

حدثت على هذا المعيار العيد من التعديلات منذ صدوره عام 2000م من أجل تخفيض درجة التعقيد للمعيار من خلال توضيح متطلباته وزيادة الإرشادات التطبيقية المرفقة به واستبعاد عدم الاتساق في المعالجة المحاسبية والتفسيرات المتعلقة بها بالإضافة إلى التعديلات التي تمت في أواخر عام 2008م والمتعلقة بتعديل متطلبات إعادة تصنيف الأصول المالية استجابة للآثار الناجمة عن الأزمة المالية العالمية.

هدف المعيار

يهدف إلى وضع أسس للاعتراف والقياس المتعلقة بالأصول المالية والمطلوبات المالية والعقود المتعلقة بشراء وبيع أصول أو بنود غير مالية مثل عقود شراء النفط والذهب وبيبين المعيار كيفية تصنيف الأصول والمطلوبات المالية ومتى يتم إلغاء الاعتراف بها **والمعالجة المحاسبية لانخفاض القيمة ومحاسبة التحوط** (والتي سنتقتصر عليها دراستنا لهذا المعيار من خلال هذه المحاضرة).

محاسبة التحوط Accounting For Hedging

التحوط هو وسيلة لإدارة المخاطر يتم من خلالها استخدام مشتقة مالية واحدة أو أكثر من ذلك أو أدوات تحوط أخرى لمقابلة (مواجهة) التغيرات في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية لأصل مالي أو التزام مالي أو لأي عملية مستقبلية. لذلك يجب التمييز بين أداة التحوط والبند المتحوط له.

- أداة التحوط: تتمثل في المشتقات المالية التي تستخدم للتحوط لمخاطر أصل مالي أو التزام مالي غير مشتق. ويطلق على الأداة المالية أداة تحوط إذا كانت القيمة العادلة أو التدفقات النقدية تكافئ أو تقابل التغيرات في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية للبند المحوط له. كما يجب أن تكون المشتقة المالية التي تعتبر أداة التحوط قد تمت مع طرف خارجي وليس أحد دوائر أو أقسام المنشأة.

- البند التحوط له: هو أصل أو التزام أو تعاقد مؤكد أو صافي استثمار في عملية أجنبية يعرض المنشأة إلى مخاطر التغيرات في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية المرتبطة بها.

وعند المحاسبة عن التحوط يتم الربط بين أداة التحوط بالمحاسبة عن البند المتحوط له، بحيث يتم الاعتراف بالتغيرات في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية في أداة التحوط بنفس الفترة التي يتم الاعتراف بها في التغيرات في البند المتحوط له تحقيقاً لمبدأ المقابلة.

أنواع التحوط

يتناول المعيار ثلاثة أنواع من التحوط هي:

1 - تحوط القيمة العادلة Fair Value Hedge : هو التحوط ضد التغيرات في القيمة العادلة لأصل أو التزام مالي معترف به، أو التزامات غير معترف بها مثل الالتزام بشراء أو بيع أصل مالي بسعر محدد ويحتمل وجود مخاطر في تغيرات القيمة العادلة لها بحيث تؤثر على الأرباح والخسائر.

ويتطلب المعيار بهذا الخصوص مايلي:

- قياس أداة التحوط بالقيمة العادلة مع الاعتراف بالتغيرات في قيمة أداة التحوط والبند المتحوط له في حساب الأرباح والخسائر (بيان الدخل).

- عند إجراء التحوط لأصل أو مطلوب مالي يتم قياسه بالتكلفة أو بالتكلفة المطفأة (مثل القروض) ويتطلب المعيار إعادة قياس الأصل أو المطلوب المالي بمقدار التغيرات في القيمة العادلة لها والتي تم التحوط لها مع الاعتراف بفروقات إعادة القياس ضمن بيان الدخل.

- يتم الاعتراف بفروقات تغير القيمة العادلة للأصول المالية المعدة للبيع والتي تم التحوط لها في حساب الأرباح والخسائر (إلا أن فروقات القيمة العادلة للأصول المالية المعدة للبيع غير المتحوط لها تظهر في بند منفصل ضمن حقوق الملكية).
- إذا كانت عملية التحوط فعالة تماما فإنه لا يوجد أي تأثير على قائمة الدخل، حيث أن التغيرات في قيمة الأصل المالي مثلا بوجود خسارة يعادلها تماما أرباح ناجمة عن التغيرات في القيمة العادلة لأداة التحوط وهي المشتقة المالية. وفي حالة وجود فروقات بين التغيرات في قيمة البند المتحوط له وبين التغيرات في قيمة أداة التحوط فإن عملية التحوط لا تكون فعالة، وستظهر آثار ذلك في بيان الدخل.

زمن الامثلة على تحوط القيمة العادلة التحوط للتغيرات في القيمة العادلة لأصول مالية معدة للبيع، او التحوط للتغير في أسعار المواد الخام أو البضاعة بالمخازن، أو التحوط للتغير في قيمة التزام مالي يستحق في المستقبل بالعملة الاجنبية...إلخ.

2 تحوط التدفقات النقدية Cash Flows Hedge

- وهو التحوط ضد التعرض للتغيرات في التدفقات النقدية الناتجة عن مخاطر معينة مرتبطة بأصل أو التزام تم الاعتراف به أو عملية مرجحة الحدوث، ومن المحتمل أن تؤثر هذه التغيرات على الأرباح والخسائر. ويتطلب المعيار بهذا الخصوص مايلي:
- يتم الإعتراف بالأرباح والخسائر الناجمة عن تغير قيمة أداة التحوط(المشتقة المالية) والذي يعتبر **تحوط فعال** مباشرة ضمن حقوق الملكية من خلال بيان التغيرات في حقوق الملكية. والتحوط الفعال هو الذي يغطي ما نسبته من 80 بالمائة -125 بالمائة من التغيرات في قيمة البند المتحوط له. فمثلا إذا كان الربح من أداة تحوط يبلغ 850 و.ن والخسارة من البند المتحوط له تبلغ 1000 و.ن فإن نسبة فعالية التحوط تبلغ 85 بالمائة (1000/850) أو 118 بالمائة (850/1000) وبالتالي فإن التحوط يعتبر فعال لأنه يتراوح ضمن مدى 80 بالمائة - 125 بالمائة.
 - أما الجزء غير فعال فيعترف به في الأرباح والخسائر (بيان الدخل).

- عند وجود مصاريف تتعلق بالبند المتحوط له مثل مصروف الاهتلاك أو الإطفاء يتم تحويل المبلغ المعترف به سابقا لتغيير القيمة العادلة لأداة التحوط ضمن حقوق الملكية إلى حساب الأرباح أو الخسائر.
- ومن الأمثلة عن تحوط التدفقات النقدية عملية التحوط التي تقوم بها المنشأة التي تصدر سندات قرض بسعر فائدة(عائم) متغير مما قد ينجم عنه دفعات نقدية متغيرة تؤثر على التدفق النقدي وبيان الدخل في حالة ارتفاع سعر الفائدة العائم بتاريخ استحقاق الفائدة. وأفضل وسيلة تحوط في هذه الحالة هي عقد مبادلة(مقايضة) سعر فائدة عائم مقابل دفع سعر فائدة ثابت خلال مدة السندات.

3 تحوط صافي الاستثمار في العمليات الأجنبية Net Investment Hedge

- العمليات الأجنبية هي الشركات التابعة أو الزميلة أو الاستثمار في المشاريع الخاضعة للسيطرة المشتركة، ويتعلق ب قيمة صافي الاستثمار للشركة الأم في صافي أصول تلك الشركات.
- ويتطلب هذا المعيار المحاسبة عن تحوط صافي الاستثمار في العملية الأجنبية (الشركة التابعة أو الزميلة أو المشروع المشترك) بإعتباره تحوط تدفق نقدي، بحيث يتم إظهار التغيرات في القيمة العادلة لأداة التحوط في بند منفصل ضمن حقوق الملكية إذا كان التحوط فعالا. وعند التخلص من صافي الاستثمار يتم نقل التغيرات في القيمة العادلة ضمن بيان الدخل(حساب الأرباح والخسائر).

والسؤال المطروح هو متى يتم التوقف عن تطبيق محاسبة التحوط؟

يجب على المنشأة التوقف عن استخدام محاسبة التحوط في أي من الحالات التالية:

- انتهاء صلاحية أداة التحوط أو تم بيعها أو تم ممارستها حق الخيار أو العقد الآجل مثلا.
- عقد التحوط لا يلبي شروط الإعراف به أي لا يتوافق مع شروط محاسبة التحوط مثل توقف سريانه.
- المعاملة المنتبأ بحدوثها والتي تم التحوط لها غير متوقعة الحدوث.
- قيام المنشأة بإلغاء تحديد وجود الأداة المالية كأداة تحوط.
- ويتم معالجة تحوطات القيمة العادلة التي توقفت. بان تقوم المنشأة بالإطفاء لأي تعديل أو تغيير في القيمة العادلة للأداة المالية المتحوط لها على القيمة الدفترية المسجلة للأصول والالتزامات

المتحوط لها إستنادا إلى معدل الفائدة الفعلي خلال مدة الاستحقاق المتبقية لتلك الأصول والإلتزامات.

وإذا تم تعديل الأداة المالية المتحوط لها والتي يتم قياسها بالتكلفة المطفأة بأرباح أو خسائر المرتبطة بالتغيرات في أداة التحوط يتم إطفاء هذا التعديل بشكل كامل في بيان الدخل باستخدام معدل الفائدة الفعلي الذي تم احتسابه بذلك التاريخ.

أما فيما يتعلق بتحوطات التدفق النقدي المتوقعة، تبقى الأرباح والخسائر الظاهرة ضمن حقوق الملكية كما هي إلى أن يؤثر البند المحوط له على بيان الدخل إلا إذا لم يعد متوقعا حدوث العملية المتنبأ بحدوثها، يتم عندها الاعتراف بالأرباح والخسائر الظاهرة ضمن حقوق الملكية في بيان الدخل. أو إذا نتج عن العملية المتنبأ بها أصل أو إلتزام غير مالي وقررت المنشأة إتباع سياسة محاسبية بتضمين الأرباح والخسائر المعترف بها ضمن حقوق الملكية كجزء من قيمة ذلك الأصل أو الإلتزام.